كذلك .

إلا أن يقال إن أل الداخلة على الثاني للعهد الذهني أي المعروف عندهم .

(قوله وتعريف السلام) معطوف على زيادة أي ويسن تعريف السلام لكثرته في الأخبار .

وكلام الشافعي ولزيادته وموافقته سلام التحلل .

وعبارة المغني وتعريف السلام أفضل كما قال المصنف من تنكيره .

وصحح الرافعي أنهما سواء .

وقيل تنكيره أفضل .

اه بحذف .

(قوله لا البسملة قبله) أي لا تسن البسملة قبل التشهد لعدم ثبوتها .

وعبارة المغني ولا يسن في أول التشهد بسم ا على الأصح والحديث فيه ضعيف .

اه .

(قوله ولا يجوز إبدال لفظ من هذا الأقل) أي من الألفاظ الثابتة في أقل التشهد ولو أتى بالأكمل اقتصارا على الوارد .

(قوله ولو بمرادفه) غاية لمقدر أي بلفظ آخر ولو كان مرادفا له .

(قوله كالنبي بالرسول) أي كإبدال النبي بالرسول في قوله السلام عليك أيها النبي وهو من الإبدال بالمرادف بناء على أنهما مترادفان .

وإلا فهو من الإبدال بالأخص منه إذ الرسول أخص من النبي على الأصح .

وقوله وعكسه أي وإبدال الرسول بالنبي في قوله وأشهد أن محمدا رسول ا .

وإنما لم يجزىء ذلك لأن الرسالة أخص من النبوة على الأصح فلا يلزم من كونه نبيا كونه رسولا فيحتاج للتنصيص على كونه رسولا ليظهر فضله على من ليس له مقام الرسالة من النبيين .

(قوله ومحمد بأحمد) أي وإبدال محمد بأحمد وهذا من الإبدال بالمرادف لا غير .

(قوله وغيره) أي وكغير ذلك فهو معطوف على مدخول الكاف وذلك كإبدال أشهد بأعلم فلا يجزىء لأن الشارع تعبدنا بالأولى ويحتمل أنه معطوف على أحمد أي وإبدال محمد بغير أحمد من بقية أسماء النبي .

(قوله ويكفي وأن محمدا عبده ورسوله) أي بزيادة عبده والإتيان بالضمير في رسوله بدل

الاسم الظاهر .

(قوله لا وأن محمدا رسوله) أي لا يكفي بالضمير مع إسقاط عبده لأنه لم يرد وليس فيه ما مقام يقوم زيادة العبد بخلاف وأن محمدا رسول ا فإنه يكفي وإن لم يرد لأنه ورد إسقاط لفظ أشهد .

والإضافة للظاهر تقوم مقام زيادة عبد كذا في التحفة .

وخالف الرملي فجوز وأن محمدا رسوله .

والحاصل يكفي وأن محمدا رسول ا وأن محمدا عبده ورسوله .

وأما وأن محمدا رسوله ففيه خلاف .

وذكر الواو بين الشهادتين لا بد منه وإنما لم يجب في الأذان لأنه طلب فيه إفراد كل كلمة بنفس وذلك يناسب ترك العطف .

وتركها في الإقامة لا يضر إلحاقا لها بأصلها وهو الأذان .

(قوله ويجب أن يراعي هنا) أي في التشهد كما في الفاتحة .

وقوله التشديدات في الإمداد نقلا عن افتاء الرافعي من خفف تشديد التحيات بطلت صلاته .

اه كردي .

(قوله وعدم إبدال حرف بآخر) أي ويجب عدم إبدال حرف بحرف آخر وهذا يغني عنه قوله ولا يجوز إبدال لفظ إلخ إذ اللفظ صادق بالحرف الواحد .

(قوله والموالاة) أي بأن لا يفصل بين كلماتها بأكثر من سكتة التنفس .

نعم يغتفر زيادة الكريم بعد أيها النبي وزيادة يا قبله وزيادة والملائكة المقربين بعد الصالحين وزيادة وحده لا شريك له بعد إلا ا .

ويجب في التشهد أيضا أن يسمع نفسه وأن يكون بالعربية عند القدرة عليها ولو بالتعلم وعدم الصارف .

وعبارة الأنوار وشرط التشهد رعاية الكلمات والحروف والتشديدات والإعراب المخل أي تركه والموالاة والألفاظ المخصوصة وإسماع النفس كالفاتحة والقراءة قاعدا ولو قرأ ترجمته بلغة من لغات العرب أو بالعجمية قادرا على التعلم بطلت صلاته كالصلاة على النبي صلى ا عليه وسلم .

اه .

سم .

(قوله لا الترتيب) أي لا يجب الترتيب بالقيد الذي ذكره .

(قوله إن لم يخل بالمعنى) فاعل الفعل يعود على معلوم من السياق أي إن لم يخل ترك الترتيب كأن قال السلام عليك أيها النبي التحيات السلام علينا وعلى عباد ا الصالحين .

فإن أخل بالمعنى لم يصح وتبطل به الصلاة إن تعمد كأن قال التحيات عليك السلام .

(قوله فلو أظهر إلخ) تفريع على وجوب مراعاة التشديدات .

(قوله أبطل لتركه شدة) أي إن لم يعده على الصواب بل استمر إلى السلام ولا نظر لكون النون لما ظهرت خلفت الشدة لأن في ذلك ترك شدة أو إبدال حرف بآخر وهو مبطل إن غير المعنى بل وإن لم يتغير المعنى كما هنا .

كذا في التحفة والنهاية .

نازع سم في الإبطال من القادر وقال لأنه لا يزيد على اللحن الذي لا يغير المعنى سيما وقد جوز بعض القراء الإظهار في مثل ذلك .

قال